



تعميم إلى جميع مؤسسات السوق المالية

الموضوع: المقابل المالي لخدمات متعلقة بالترخيص لممارسة نشاطات الأوراق المالية وضوابط تجديد ذلك الترخيص
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

انطلاقاً من دور هيئة السوق المالية "الهيئة" في تنظيم وتطوير السوق المالية ، وبناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/06/02هـ، وبالإشارة إلى تعميم الهيئة رقم (753/6) وتاريخ 1432/3/3هـ الموافق 2011/2/6م، وتعميم الهيئة رقم (ص/1/5380/6/18) وتاريخ 1439/12/2هـ الموافق 2018/8/13م بشأن اعتماد المقابل المالي لبعض الخدمات التي تقدمها الهيئة، وضوابط تجديد الترخيص الممنوح للشخص المرخص له في ممارسة النشاط سنوياً، نفيدكم بأن مجلس الهيئة أصدر قراره بتاريخ 1442/1/5هـ الموافق 2020/8/24م المتضمن اعتماد المقابل المالي للخدمات التي تقدمها الهيئة لمؤسسات السوق المالية لممارسة أنشطة أعمال الأوراق المالية وفقاً للآتي:

المقابل المالي لدراسة طلب الترخيص والتجديد السنوي لممارسة كل نشاط (ريال سعودي)	أنشطة الأوراق المالية
85,000	التعامل
60,000	إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق
30,000	إدارة الاستثمارات
20,000	الترتيب
20,000	تقديم المشورة
15,000	الحفظ



علماً بأنه تجدد التراخيص الممنوحة لمؤسسات السوق المالية لكل نشاط سنوياً، وفقاً للضوابط والمتطلبات المنصوص عليها في نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والتعاميم الصادرة ذات العلاقة وبعد التحقق من الآتي:

- (1) عدم وجود أي ملاحظات حول قدرة وملائمة مؤسسات السوق المالية لممارسة النشاط المرخص له.
- (2) الكفاية المالية لمؤسسات السوق المالية ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال.
- (3) تسديد المقابل المالي المحدد في الجدول أعلاه، ويكون تاريخ استحقاقه في 30 يونيو من كل عام.

ولمزيد من التفاصيل فيما يتعلق بطريقة السداد وفترة الاستحقاق، يرجى التواصل مع إدارة التراخيص، وكالة الهيئة لمؤسسات السوق المالية على الهاتف رقم (011-279-7878) أو عبر البريد الإلكتروني Authorisation@cma.org.sa.

للإحاطة والعمل بموجبه.

وتقبلوا أطيب التحية والتقدير!!!


رائد بن إبراهيم الحميد
وكيل الهيئة لمؤسسات السوق